

## دعوة اجتماع الجمعية العمومية السنوي لمساهمي الشركة الوطنية للتبريد المركزي ش.م.ع. (تبريد)

يس مجلس إدارة الشركة الوطنية للتبريد المركزي ش.م.ع. (تبريد أو الشركة) دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي الذي سيعقد في تمام الساعة 5 مساءً (الساعة 17:00) من يوم الأحد 15 مارس 2020، في فندق وفلل بارك حياة أبوظبي في جزيرة السعديات في قاعة اليازية، وذلك للنظر في والمصادقة على جدول الأعمال التالي:

### مواضيع تحتاج إلى قرار خاص:

1. تعديل المواد (33) و (35) من النظام الأساسي للشركة على النحو الآتي:  
**تعديل المادة (33):** توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية باعلان في صحيفتين يوميتين أحدهما تصدر باللغة العربية في الدولة ومن خلال اخطار المساهمين بكتب مسجلة أو من خلال ارسال رسائل نصية هاتفية أو عبر البريد الكتروني (إن وجد) وذلك قبل الموعد المحدد للجتماع بخمسة عشر يوماً على الأقل وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة، ويجب أن تتضمن الدعوة جدول أعمال ذلك الاجتماع وترسل صورة من أوراق الدعوة لكل من الهيئة والسلطة المختصة.

**تعديل الفقرة الثانية من المادة (35):** يغلق باب التسجيل لحضور اجتماعات الجمعية العمومية بعد اعلان رئيس الاجتماع اكمال النصاب المحدد لذلك الاجتماع أو عدم اكماله، ولا يجوز بعد ذلك قبول تسجيل أي مساهم أو نائب عنه لحضور ذلك الاجتماع كما لا يجوز الاعتداد بصوته أو برأيه في المسائل التي تطرح في ذلك الاجتماع.

**إضافة الفقرة الثالثة إلى نهاية المادة (38):** يكون التصويت في الجمعية العمومية بالطريقة التي يعينها رئيس الجمعية إلا إذا قررت الجمعية العمومية طريقة معينة للتصويت، ويجوز للمساهم التصويت الإلكتروني في اجتماعات الجمعية العمومية وفقاً للآلية المتبعة لدى السوق المدرجة فيه أسهم الشركة والمعتمدة من الهيئة. يجب أن يكون التصويت سرياً إذا تعلق بالانتخاب لأعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بمساءلتهم.

مواضيع تحتاج إلى قرار عادي:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.

2. الاستماع إلى تقرير مراجعي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.

3. النظر في الميزانية العمومية للشركة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليها.

4. النظر في مقترن مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح تقديرية بقيمة 10.5 فلس للسهم الواحد أو 10.5 % من رأس المال الشريكة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.

5. الموافقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة بما مجموعه 7,125,000 درهم وذلك عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

7. إبراء ذمة مراجعي الحسابات من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

8. تعيين مراجع حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020 وتحديد أتعابهم.

9. انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة لمدة ثلاثة سنوات.

### ملاحظات :

1. يجوز لمن له حق حضور اجتماع الجمعية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيلاً خطي، ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزًا بهذه الصفة على أكثر من (5) % من رأس مال الشركة، ويمثل الأشخاص ناقصي الأهلية أو فاقديها القانونيين عليهم قانونًا، بينما يقوم الوالد أو الوصي بแทนيل القصر. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القانونيين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليتمثل في اجتماع الجمعية العمومية للشركة، ويكون الشخص المفوض الصالحيات المقررة بموجب قرار التفويض. يتم تقديم التوكيلا إلى إدارة خدمات الأوراق المالية في بنك أبوظبي الأول مبني بنك أبوظبي الأول في منتزه خليفة - منطقة القرم على العنوان البريدي ص.ب.: 6316 - أبوظبي، قبل يومين على الأقل من التاريخ المحدد للجتماع، وذلك لحفظها في السجلات الخاصة.

2. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم 25 مارس 2020 في حال اكتمال النصاب في الاجتماع الأول الذي سيعقد في يوم 15 مارس 2020 ، ويكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم 1 أبريل 2020 في حال انعقاد الاجتماع في يوم 22 مارس 2020 .

3. لا يمكن اجتماع الجمعية العمومية السنوية صحيحة إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50) % من رأس مال الشركة. يكون مالك السهم المسجل في يوم 12 مارس 2020 هو صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية العمومية الأول في 15 مارس 2020 . وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني لاجتماع الجمعية العمومية الأول، سيتم تقد المصادقة على نفس المكان والزمان بتاريخ 22 مارس 2020 . وبعتر الاجتماع الثاني صحيحاً إيا كان عدد الحاضرين. ويكون لمالك السهم المسجل في سجل أسمائهم الشركة في يوم 19 مارس 2020 الحق في حضور الاجتماع الثاني.

4. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني في الاجتماع الأول، تغير التوكيلات الصادرة لحضور الاجتماع الأول سارية المفعول ونافذة لاجتماع الثاني ما لم يتم إغاظها صراحةً من قبل المساهم المعنى باشعار يوجه إلى إدارة خدمات الأوراق المالية في بنك أبوظبي الأول، وذلك قبل يومين على الأقل من موعد الاجتماع اللاحق.

5. على المساهمين تحديد بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو المناسب حيث أنه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.

6. سيتم توفير آلية للاطلاع على التقرير المالي للشركة وتقرير حوكمة الشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2019 على موقع الشركة الإلكتروني <http://www.tabreed.ae> بالإضافة إلى موقع سوق دبي المالي على الرابط <https://www.dfm.ae/issuers/listed-securities/securities/company-profile-page?id=TABREED>

علاوةً على توفره في مكان انعقاد الاجتماع الجمعية إبان التسجيل للحضور في اليوم المحدد.

7. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة.

8. يمكن للمساهمين مراجعة دليل حقوق المستثمرين على موقع الشركة الإلكتروني <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>